سبيل الخلاص
من الامتيازات الأجنبية

للدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري
أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق

تتمـــة البحث

الخطوة الثالثة

تتصل الحكومة المصرية في هـذه الخطوة بالحكومة الانجليزية لتتفاهم معها على الأسس الآتية :

(أولاً) تنفيذ إلغاء المحاكم المختلطة بعد انقضاء السنة من نشر المرسوم

(ثانياً) إعلان من جانب الحكومة المصرية وحدها بالغاء الامتيازات

(ثالثاً) إحلال نظم جديدة محل النظم التي تلغى ، وتصدر هذه النظم بتشريعات مصرية داخلية لا بمعاهدات دولية

(رابعاً) إعلان من جانب الحكومة الانجليزية ، باعتبارها دولة من الدول ذوات الامتيازات ، وباعتبارها حليفة مصر إذا كانت المحالفة قد عقدت بين البلدين ، بتأييد الحكومة المصرية فيما اتخذته من التدابير.

ولا شك في أن الدول ذوات الامتيازات ، إذا حسبت حساباً لاحتمال تفاهم مصر مع انجلترا على هذه الأسس ، تكون أسلس قياداً في مفاوضاتها مع الحكومة المصرية أثناء الخطوة الثانية ، وقد يؤدي ذلك الى نجاح المفاوضات .

أما إذا لم تنجح ، وكان لا بد من اتخاذ الخطوة الثالثة ، فان النظم الجديدة التي تحل محل النظم الحالية تكون بوجه عام هي النظم التي اقترحت مصر على الدول إدخالها بموجب معاهدة في الخطوة الثانية مع الفروق الآتية :

(أولاً) تقام هذه النظم الجديدة بمقتضى تشريعات مصرية داخلية ، وبعد تبادل مذكرات مع الحكومة الانجليزية في مسائل معينة .

(ثانياً) فيما يتعلق بالتشريع : تعلن مصر الدول أن كل تشريع مصري ، مالي أو غير مالي ، يسري على الأجانب سريانه على المصريين ، وأن السلطات المصرية من هيئات قضائية وإدارية ، ستقوم كل في دائرة اختصاصها بتطبيق وتنفيذ التشريعات المصرية على الأجانب كما تطبقها وتنفذها على المصريين . وتعلن الحكومة المصرية في الوقت ذاته أنها لا تنوي سن تشريعات تتناقى مع المبادىء العامة التي يقرها العالم المتمدين في التشريع ، وأنها تقبل رفع الأمر الى محكمة لاهاي في كل تشريع تنفذه على أجنبي كان متمتعاً بالامتيازات إذا أنكرت دولته أن هذا التشريع لا يتناقى مع المبادىء المذكورة وطلبت رفع الأمر الى هذه المحكمة .

(ثالثاً) فيما يتعلق بالقضاء : تستصدر الحكومة المصرية تشريعات داخليـــة لاقامة محاكم يكون اختصاصها هو نفس الاختصاص الذي جعلناه للمحاكم الجديدة فيما تقدم . أما تشكيلها فيراعى فيه أن يكون ثلثا القضاة من المصريين ، والثلث الباقي من الانجليز ، وأن يكون رئيس كل محكمة مصرياً والوكيل انجليزياً ، وأن يكون رئيس كل دائرة مصرياً ، ولغة التقاضي هي العربية ، عدا الدائرة التي يجلس فيها الوكيل فانه يرأسها وتكون لغتها هي الفرنسية ، وتحال اليها القضايا التي يكون فيها الخصوم جميعهم من الأجانب . وتتبادل الحكومتان المصرية والانجليزية مذكرات بهذا المعنى ، لا يكون من شأنها أن تقل يد الحكومة المصرية عن تعديل أو إلغاء التشريعات الصادرة بانشاء هذه المحاكم متى رأت ضرورة لذلك .

ونحن نؤثر هذا الحل على حل آخر يقضي بجعل المحاكم الأهلية هي المختصة بقضايا الأجانب ، لأن ذلك يقتضي أن يدخل قضاة من الانجليز في المحاكم الأهلية ، ونحن لم نصل الى تمصير هذه المحاكم تمصيراً تاماً ، وجعلها مقصورة على القضاة المصريين إلا بعد جهد وعناء ، فالأولى إذن ابقاء العنصر الأجنبي بعيداً عن المحاكم الأهلية حتى تسلم لها مصريتها الكاملة . ونقيم لقضايا الأجانب محاكم أخرى يدخل فيها العنصر الأجنبي . ولا يغيب عن البال أن هذه المحاكم الأخرى رهن بمشيئة مصر ، فهي قد أنشئت بتشريع مصري يمكن تعديله أو الغاؤه في الظرف المناسب .

(رابعاً) فيما يتعلق بالادارة : تستصدر الحكومة المصرية تشريعاً داخلياً كذلك بما كانت تنوي الاتفاق عليه مع الدول بمعاهدة ، ويكون العنصر الأجنبي في رجال الضبطية القضائية من الانجليز والنائب العام انجليزياً . وتتبادل الحكومة المصرية مع الحكومة

الانجليزية مذكرات بهذا المعنى ، مع احتفاظ الحكومة المصرية بحقها فى تعديل هذا التشريع أو إلغائه إذا دعت الحال لذلك .

هذه هى الخطوة الثالثة . وبديهى أنه لايقدر لها نجاح الااذا وصلت مصر الى الاتفاق مع انجلترا على الأسس المتقدمة . فاذا ماوصلت الى هذا الاتفاق استطاعت أن تواجه الدول ذوات الامتيازات بالأمر الواقع ، وانجلترا من ورائها تؤيدها فى ذلك ولاتستطيع هذه الدول أن تقوم بأكثر من احتجاج ليست له قيمة عملية ، ولا تملك إلا أن تأسف على الفرصة التى ضاعت منها برفضها الاتفاق مع مصر عندما فاوضتها الحكومة المصرية .

وقد يقال : ولكن مالنا لانجعل هذه الخطوة الثالثة هى الثانية ، فلا نحاول الاتفاق مع الدول ، ونتفاهم مع انجلترا رأساً على الأسس المتقدمة فنكسب بذلك أن تكون النظم الجديدة قد أقيمت على تشريع مصرى داخلى بدلا من معاهدة دولية ، ويكون القضاة المصريون أوفر عدداً وأقوى نفوذاً ؟ قد يكون هذا صحيحاً من الناحية النظرية ، أما من الناحية العملية فيظهر لنا أن موقف الحكومة المصرية فى اتخاذ الخطوة الثالثة يكون أشد قوة أمام الرأى العام الدولى إذ لم تخط هذه الخطوة إلا بعد إخفاقها فى الخطوة الثانية وفشلها فى الوصول الى اتفاق عادل مع الدول . ثم إن انجلترا تكون أقوى حجة فى تأييد مصر ، بعد أن تكون هذه قد أعذرت الى الدول وأقامت الدليل على تعنتها . هذا الى أنه قد يكون خيراً لمصر أن تعقد معاهدة مع الدول لتعديل نظام الامتيازات من أن تلجأ الى التفاهم مع انجلترا ولها مركز خاص فى مصر كما لايخفى . على أنه إذا أظهرت انجلترا استعداداً للتفاهم معنا على الأسس المتقدمة دون أن يسبق ذلك مفاوضات مع الدول ، فلا بأس علينا من السير فى هذا الطريق ، بشرط الايكون هذا التفاهم من شأنه أن يثبت لانجلترا حقاً فى حماية المصالح الأجنبية فى مصر والتدخل فى شؤوننا الداخلية تحت هذا الستار .

أما إذا لم نوفق فى هذه الخطوة الى التفاهم مع انجلترا على ماقدمناه من الأسس ، ووقفت هذه الدولة الى جانب الدول ذوات الامتيازات فلا يبقى الا أن نخطو الخطوة الرابعة ، وهى الخطوة الأخيرة .

الخطوة الرابعة

فى هذه الخطوة يجب أن نعتمد على أنفسنا : على قوة رأى العام وعلى الحيوية الكامنة فى الأمة . فانه لايوجد شعب يريد الحياة عزيزة ويذل . ونحن قد تلطفنا فى المسلك وتدرجنا فى السير ولم نخط خطوة إلا بعد أن ألجأتنا اليها الضرورة الملحة . فليس أمامنا بعد ذلك إلا إحدى سبيلين :

إما أن نعلن إلغاء الامتيازات الأجنبية بعد إلغاء المحاكم المختلطة ، دون حاجة الى التفاهم مع انجلترا على ذلك . والقانون والعدالة فى جانبنا ، فان هذه الامتيازات فى أساسها التاريخى وفى تطبيقاتها الحاليه جائرة لا تتفق مع أبسط مبادىء العدالة ، وهى تصطدم مع مستلزمات السيادة الداخلية للدولة . وهى فوق ذلك يجب أن تسقط بانفصال مصر عن تركيا . وقد تخلصت منها بالفعل البلاد التى انفصلت عن الترك . ثم إنها مبنية على معاهدات بالية يجب أن تلغى طبقاً لمبدإ تغير الظروف ، وهو مبدأ معروف فى القانون الدولى أيدته المادة التاسعة عشرة من عهد عصبة الأمم .

هذا الى أنه لاتوجد دولة بليت بامتيازات كالتى بلينا بها الا عمدت الى إلغائها ، رضيت الدول الممتازة أو لم ترض ، وقد فعلت ذلك اليابان وتركيا وفارس والصين . فنحن الدولة الوحيدة المتمدينة التى ظلت فيها الامتيازات الأجنبية مترعرعة حتى الآن ، ولسنا دون هذه الدول مرتبة فى المدنية ، ولا عذر لنا فى الاحجام عن إلغائها إلا إذا كنا مقتنعين بأننا أضعف من هذه الدول عزيمة وأقل استحقاقاً للحياة . أما إذا صحت عزيمتنا على إلغاء الامتيازات أمكننا أن ندخل النظم التى أشرنا اليها بتشريعات داخلية دون اتفاق مع انجلترا على ذلك ، على أن يكون كل هذا موقتاً حتى يحين الوقت المناسب لالغاء هذه التشريعات ، وإرجاع الأمور الى نصابها ، وتوحيد المحاكم فى البلاد .

وإذا ضعفنا عن هذا الموقف الحازم ، فأمامنا سبيل أخرى : ننفذ إلغاء المحاكم المختلطة ، وليس للدول علينا من سبيل فى هذه الحالة إلا أن تطالب بارجاع الامتيازات الأجنبية كما كانت قبل قيام هذه المحاكم[1] أما فى التشريع فنستمسك بحقنا فى سريان

(١) أثار بعض الكتاب فى هذه الأيام الأخيرة اعتراضين لا نرى الوقوف عندهما طويلا : الاعتراض الأول يتلخص فى أن مصر لا تملك إلغاء المحاكم المختلطة إلا بالاتفاق مع الدول ، ونحن لا نشك فى أن مصر تملك إلغاء هذه المحاكم بإعلان يصدر من جانبها ، وإذا كانت المادة الأربعون من الباب الثانى من لائحة ترتيب المحاكم المختلطة ليست صريحة فى ذلك ، فان الاتفاق الذى تم أخيراً مع الدول وصدر به قانون ٢٨ لسنة ١٩٢١ لا يدع مجالا لشك

التشريع المصرى فى المواد العقارية على الأجانب دون حاجة الى موافقة الدول ، بما فى ذلك الضرائب العقارية . وأما فى القضاء فتسترد المحاكم الأهلية لاختصاصها القضايا التى يكون المدعى عليه فيها مصرياً ، وقضايا الأجانب غير المتمتعين بالامتيازات سواء أكانوا مدعين أم مدعى عليهم . ونحن ، حتى اذا لم نضف الى هذه القائمة جميع القضايا العقارية ولو كان الخصوم فيها أجانب متمتعين بالامتيازات ، لا نكون قد استردنا أقل من ثلاثة أرباع القضايا التى هى الآن من اختصاص المحاكم المختلطة . أما الربع الباقى فلا يهمنا منه إلا عدد قليل من القضايا يكون المدعى فيها مصرياً ، فعليه أن يتحمل عناء مقاضاة الأجنبى فى قنصليته . على أن عناء المصرى لا يزيد على عناء الأجنبى اذا دخل هذا فى خصومة مع أجنبى من جنسية أخرى فان المدعى فى هذه الحالة يقاضى المدعى عليه فى قنصليته ، وهذا يستتبع كثيراً من الفوضى يكون الأجنبى ضحية لها قبل المصرى

قد يعترض على هذا الحل وعلى الحل الذى قبله بأن الأجانب سيبقون فى مراكزهم متمتعين لا يقبلون أى اتفاق على تعديل النظم القائمة ، واذا اقتضى الأمر أن يسحبوا أموالهم من مصر فعلوا ذلك ، فتصبح البلاد فى فقر مدقع ، وتقع فى أزمة أشد خطراً من أزمة الامتيازات الأجنبية . نحن نعتقد أن فى هذا القول مبالغة كبيرة ، فليس من اليسير على الأجانب أن يسحبوا أموالهم من بلد يستغلونها فيه على خير وجوه الاستغلال وأكثرها كسباً . ثم هم اذا فعلوا فلا يكون ذلك إلا تدرجاً ، لأن من الأموال الأجنبية فى مصر ما لا يمكن تصفيته إلا بعد مدة طويلة . أفلا يكون من الخير لمصر فى هذه الحالة أن تنتهز هذه الفرصة التى سنحت فيحل أبناؤها شيئاً فشيئاً محل الأجانب فى الميادين المختلفة التى أخلاها هؤلاء ، وتستبدل بالأموال الأجنبية أموالاً مصرية ؟

على أن هذه المسألة يجب أن تنتقل من رجال القانون الى رجال الاقتصاد ، فيبحثوها بحثاً دقيقاً على أساس اقتصادى صحيح . أما نحن فنعتقد أن خطر سحب الأموال الأجنبية من مصر خطر موهوم ولا نقيم له وزناً .

ومن ذلك نرى أنه اذا عدمنا الوسائل وأعوزتنا الحيل ، لجأنا الى هذا الحل الأخير ، فألغينا المحاكم المختلطة ، ورجعنا الى نظام الامتيازات القديم ، وهذا خير من بقاء المحاكم المختلطة معقلاً للامتيازات الأجنبية ، تنتقص من سيادة البلاد ، وتمتهن من كرامتها ، ونحن عاجزون عن دفع هذا البلاء عنا كما أثبتت ذلك الحوادث الأخيرة . ولقد كانت الامتيازات الأجنبية فى عصر اسماعيل بيتاً متهدماً يتداعى للسقوط ، فأراد اسماعيل ونوبار أن يهدما البيت بانشاء « محاكم الاصلاح » ، فاذا بهما يرممانه بجدر سميكة من هذه المحاكم ، حتى بقى متماسكا صلباً زهاء الستين عاما . وقد آن لأبناء هذا الجيل أن يدخلوا البيت حتى يثبتوا فيه القدم المصرية ، وإلا وجب عليهم أن يتركوه يتهدم ؟

عبد الرزاق السنهورى

فى أن مصر تملك هذا الحق . والاعتراض الثانى هو أن إلغاء المحاكم المختلطة من جانب مصر وحدها دون موافقة انجلترا على ذلك من شأنه أن يدعو انجلترا الى التدخل بحجة حماية المصالح الأجنبية ، ونحن لا نرى محلاً لتدخل انجلترا بهذه الحجة ، فان حماية المصالح الأجنبية فضلا عن أنها مجرد زعم من جانب انجلترا لم تعترف لها به ، لا تستدعى التدخل إلا اذا جاوزت مصر حقها واعتدت على حقوق الأجانب ، ومصر إنما تستعمل حقاً ثابتاً لها اذا أعلنت إلغاء المحاكم المختلطة . قد يكون هناك محل للقول بتدخل انجلترا اذا ألفت مصر الامتيازات الأجنبية مع المحاكم المختلطة دون أن تتفق الدولتان على ذلك . أما اذا اقتصرت مصر على إلغاء المحاكم المختلطة فان تدخل انجلترا لا يكون مفهوماً فى هذه الحالة

التاج الجامع لأصول الحديث

تأليف الشيخ منصور على ناصف

لطائف المعارف

لابن رجب الحنبلى

فى المواعظ - جعل للوظائف المتعلقة بالشهور مجالس مرتبة على ترتيب شهور السنة

ملوك المسلمين المعاصرون ودولهم

تأليف الأستاذ امين سعيد

يطلب من مكتبة ومطبعة عيسى البابى الحلبى وشركاه بمصر

بجوار سيدنا الحسين تليفون ٥٠٨٥٦ صندوق البوستة الغورية نمرة ٢٠١ مصر